

الفكر الأصولي عند المالكية

(دراسة في نشأته وخصائصه ومدوناته)

الدكتور مولاي الحسين الحيان

مقدمة

يتطلب الخوض في هذا المشروع العلمي الهام (الفكر الأصولي عند المالكية) تضافر الجهود والطاقات لمجموعات البحث المتخصصة في التراث المالكي، نظرا لضخامة هذا المشروع، وتشعب مسالكه، وامتداد أطواره، وتنوع وخصوبة موضوعاته. ذلك أن تتبع هذا الفكر في نشأته وتطوره، واتجاهاته وخصائصه ومجالاته ومدوناته، من شأنه أن يفضي بنا إلى تمثل جهود المالكية في هذا المضمار، وما قدموه من إنتاج أصولي جعلهم من بناء صرح هذا العلم، والمشاركين في ترتيب مبادئه وقواعده، والتاركين لبصماتهم في تطوره ومناهجه.

وإن دراسة هذا الفكر الأصولي عند المالكية لكفيل باستظهار الأسس الصحيحة التي بني عليها المذهب، والأصول الاستدلالية التي قامت عليها دعائمه، وإعطاء الفرصة للعلماء لاستثمارها بالنظر والاجتهاد، ومن ثم إصدار الأحكام التي تواكب التطور الحضاري، وتستجيب لمتطلبات العصر، وتناهى بالأمة عن الوقوع تحت وطأة القوانين الغربية، وما يرافقها من تصورات فكرية وعقدية لا صلة لها بروح التشريع الإسلامي.

وإذا كان النهوض بمثل هذا المشروع لا يتم إلا بتضافر جهود الهيئات المختصة، وجهود العلماء الباحثين، فإن الجهد المبذول هنا، والعمل المرسوم لإنجازه، لن يتجاوز في هذه المرحلة إبراز جهود القوم في علم الأصول، ورصد مدوناتهم في هذا المجال، والتنبيه على بعض الخصائص التي تميز مشاركتهم مع بقية المذاهب الأخرى، عسى أن تملأها مرحلة أخرى تكون فيها دراسة هذا الفكر أكثر عمقا، وأوسع مجالا، وأشمل موضوعا.

وعليه فإن المنهج المتبع في الدراسة يقتضي تناول مادتها في ثلاثة محاور: ينهض الأول منها بإسهام المالكية في علم الأصول، ويختص الثاني بقراءة تقويمية لهذا الإسهام، ويتكفل الثالث بتسجيل شامل لمدوناتهم في علم الأصول.

المحور الأول

إسهام المالكية في علم الأصول

يتم تناوله وفق المباحث الآتية:

المبحث الأول: نشأة أصول الفقه عند المالكية.

المبحث الثاني: دعوى قصور المالكية في علم الأصول.

المبحث الثالث: إسهام المالكية في علم الأصول.

المبحث الأول: نشأة أصول الفقه عند المالكية

يذهب المالكية إلى أن الإمام مالكا رحمه الله أول من تكلم في أصول الفقه، وفي الغريب من الحديث، وفسر كثيرا منه في موطنه¹، وإن كانوا لم يدعوا أنه أول من ألف فيه على سبيل الاستقلال، وهو بلا شك من أوائل من تكلموا في هذا العلم، يعزز ذلك من جهة المراسلة التي جرت بينه وبين عالم مصر الليث بن سعد، حيث يعرض فيها الإمام مالك فضل علم أهل المدينة وترجيحه على علم غيرهم، واقتداء السلف بهم، ويحبيه الليث بن سعد مناقشا إياه في الاحتجاج بالعمل في خطاب كله أدب ولطف². ولا شك أن في الرسالتين إشارات أصولية، وتبذ أولية يدنو بها علم الأصول إلى التدوين، ومن جهة أخرى ما في ثنايا الموطأ من قوانين أصولية، ونكت تشريعية، يلفيها كل من مارس الكتاب قراءة وبحثا وتحصيّا، وقد أشار إلى هذه الخاصية في الموطأ القاضي أبو بكر بن العربي - وهو الخبير بالمذهب أصولا وفروعا - في مقدمة القبس قائلا: «إذ بناه مالك رضي الله عنه على تهديد الأصول على الفروع، ونبه فيه على معظم أصول الفقه، التي ترجع إليه مسائله وفروعه»³.

¹ - الفكر السامي (1/335).

² - رسالة مالك وجوابها في المدارك (1/14-44) وإعلام الموقعين (3/83) وقد نشرهما الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله في: نماذج من رسائل الأئمة السلف وأدبهم العلمي ص (29-41).

³ - القبس (1/75).

على أن نشأة أصول الفقه عند المالكية⁴ ظهرت أول ما ظهرت في شكل مجموعة من الردود على مخالفتي الأئمة المجتهدين، وظهرت هذه الردود بعد وفاة الإمام مالك رحمه الله. ذلك أن الذين عارضوا آراءه في حياته لم يلقوا آذانا صاغية، وبالأخص في المدينة التي كان فيها إماما مفتيا ومحدثا مدرسا، فلم يراحه طيلة حياته فيها أحد، واشتهرت فيه القولة المأثورة: «أيفتي ومالك في المدينة؟».

وفي أواخر القرن الثاني ظهرت في مراكز العلم بالعراق ومصر حركة فكرية حاولت تأصيل المذهب وتثبيت أصول الاحتجاج في مسائل الخلاف، حيث انبرى الفقهاء ينظرون إلى طرق الاستدلال نظر المقارنة والتصنيف، فولدوا من تنظير الأدلة الجزئية قوانين عامة للاستدلال، واستخرجوا من تصنيف ضروب الاستنباط قواعد كلية لاستخراج الأحكام من أدلتها. وامتلاً هذا القرن مراجعات ومجادلات بين أئمة المذاهب حول الاحتجاج بنوع من أنواع الأدلة وعدم الاحتجاج بها.

ففي العراق كان الميدان فسيحا لأبي حنيفة وأصحابه، وكانت أسس مذاهبهم — كما هو معروف — تعتمد بعد الكتاب والسنة الصحيحة على الاستحسان والمقاييس الاجتهادية. ومع مناهضة الشافعية المذهب الحنفي في العراق⁵، واشتداد الجدل والمناظرات بين أنصار المذهبين، فإن المالكية لم يكونوا بمعزل عن هذا السجال العلمي، ذلك أن القاضي إسماعيل بن إسحاق البغدادي (ت 282هـ) — وهو من متقدمي أصولي المالكية — يقول: إنه لبث أربعين سنة يميم ذكر أبي حنيفة من العراق⁶، وصنف كتاباً في الرد عليه، وعلى تلميذه محمد بن الحسن، كما في الرد على الشافعي في مسألة الخمس⁷.

غير أن المذهب الحنفي لم يشكل خطراً كبيراً على المالكيين، بل رأينا عكس ذلك، إذ أن علماء المالكية — وبالأخص أسرة آل حماد بن زيد — كانوا دائماً يهددون الحنفيين في عقر دارهم، هذا إذا اعتبرنا أن العراق ظل مهد آراء أبي حنيفة.

⁴ - ينظر كتاب: "مدخل إلى أصول الفقه المالكي" للشيخ الدكتور محمد المختار ولد اياه (ص 18 وما بعدها).

⁵ - تجد هذه المناهضة مثلاً - في كتابات إمام الحرمين والغزالي، فالأول صنف كتابه: "مغيث الخلق في ترجيح قول الحق" لترجيح مذهب الشافعي والتقليل من شأن المذهب الحنفي، والثاني عقد باباً خاصاً في كتابه (المنحول) ص: 600، تحامل فيه تحاملاً شديداً على الإمام أبي حنيفة رحمه الله.

⁶ - المدارك (4/280).

⁷ - نفسه (4/291).

ولقد كان المذهب الشافعي أشد خطورة على المالكية، لأن مراكز الإشعاع المالكي انتقلت في وقت مبكر من المدينة إلى مصر، ومن مصر إلى أفريقية والأندلس. ولما انتقل الإمام الشافعي إلى مصر وهو مشبع بعلوم المالكية، ومجتهد في تأسيس قواعده التشريعية على مبادئ أكثر شمولاً من الآراء المالكية، جعلت آراءه هذه تدب في الفكر المالكي وتجذب إليه بعض مفكره، حتى اضطر بعض المتعصبين لآراء الإمام مالك أن يتشاجر مع الإمام الشافعي في حادثة مشهورة، هي قصته مع فتيان ابن أبي السمع⁸.

ويقول المالكية إن هذه المشاركة حملت الإمام الشافعي على أن يستقل بمذهبه، بينما كان يقول دائماً: مالك أستاذي. وما أحد أمن علي في العلم من مالك، ومالك حجة بيني وبين الله⁹.

وبعد انقطاع الإمام الشافعي عن المذهب المالكي صار الخطر واضحاً لما صار حملة الفقه مثل أبناء عبد الحكم يميلون إلى أقوال الشافعي، حتى إن أبا إسحاق الشيرازي ذكر محمد بن عبد الله بن عبد الحكم في عداد الشافعية، ولم يذكر أنه مالكي¹⁰. يقول القاضي عياض: إن محمد بن عبد الله صاحب الشافعي، وكتب عنه، واختص به¹¹. بيد أن المنازعات التي كانت بينه وبين البويطي¹² جعلته يعود إلى مذهب والده المالكي بعد وفاة الإمام الشافعي، وقد ألف في الرد على الإمام الشافعي فيما خالف فيه الكتاب والسنة، وعلى أهل العراق¹³.

ولقد كثرت هذه الردود على الإمام الشافعي من قبل علماء المالكية، ففي مصر نجد في مقدمتها: رد ابن عبد الحكم (ت269هـ) المتقدم، ورد أبي بكر أحمد بن مروان بن محمد المالكي (ت298هـ)¹⁴.

وفي أفريقية تشتد العناية بالرد على الشافعي تدعيماً للمالكية، ومناصرة للمذهب، ورداً لهجمات المخالفين، فيؤلف أبو عبد الله محمد بن سحنون (ت256هـ) كتاباً في الرد على

⁸ - المدارك (3/279-280).

⁹ - المصدر السابق (3/179).

¹⁰ - طبقات الفقهاء للشيرازي (ص111).

¹¹ - المدارك (4/157-160).

¹² - المدارك (4/162). والبويطي هو أبو يعقوب يوسف بن يحيى توفي ببغداد سنة 231هـ. ينظر: "طبقات

الشافعية" للشيرازي (ص109-110).

¹³ - نفسه (4/164).

¹⁴ - المدارك (5/51) والديباج (1/153).

الشافعي. كما رد عليه أبو العباس عبد الله بن طالب التميمي (ت275هـ)¹⁵، وأبو عثمان سعيد بن محمد بن الحداد القيرواني (ت330هـ)¹⁶، وأبو بكر محمد بن اللباد القيرواني (ت289هـ)¹⁷، وأبو زكرياء يحيى بن عمر القيرواني (ت289هـ)¹⁸، وأبو عمر يوسف بن يحيى المغامي -دفين القيروان- (ت288هـ)¹⁹ وآخرون.

وأمام هذه الردود المتكاثرة على الشافعي من قبل المالكية، يتبدى للمتأمل أن الدافع إليها ميل الإمام الشافعي إلى مخالفة شيخه مالك في بعض أصول الاستدلال، مثل عمل أهل المدينة، وسد الذرائع، والمصالح المرسله، حيث ناقش الشافعي المالكية في هذه الأصول مناقشة أشد وأعنف، خاصة في كتابيه: اختلاف مالك والشافعي، واختلاف الحديث.

ولئن ضاعت هذه الردود في معظمها — باستثناء كتاب ابن اللباد، وقطعة من كتاب يحيى بن عمر — مما يحول دون الوقوف على طرائق هؤلاء في المناظرة والاستدلال، والمسائل التي شملها النظر والاجتهاد في ردودهم، فإن ما تبقى منها يكشف لنا بعض ملامح منهجهم القائم على استعراض مسائل فقهية متنوعة من المذهبين، وتحليلها، ومناقشة دليلها والرد على مخالفتها برفق أحيانا، وبشدة أخرى، كل ذلك مع اعتماد الرواية المسندة في الحديث، والدقة في عرض الرأي المخالف، واتباع أسلوب حوار في المناقشة، يبدأ بقوله: أيكما أشد إعظاما لحديث رسول الله ﷺ؟ أيكما أتبع لما روي عن رسول الله، مالك... أم أنت؟²⁰

وكان الخلاف بين المالكية والشافعية مرتكزا في بدايته على تباين الآراء في أحكام مجموعة من الجزئيات الفرعية، ولما حاول كل فريق الادلاء بحجته في هذه الفرعيات، انتقل الخلاف إلى مبادئ أصولية بحسب تقويم كل منهما وفق منهجه الخاص²¹.

15- المدارك(4/309).

16- طبقات علماء إفريقية(ص150)، والمدارك(5/79)، وتراجم المؤلفين(2/107).

17- له كتاب في الرد على الشافعي، ولعله الأثر الوحيد المتبقى من ردود فقهاء المالكية الأفارقة على الإمام.

18- له كتاب الحجة في الرد على الشافعي كما في قضية قرطبة(ص184)، والمدارك(4/358)، والديباج(2/355)، وتحفظ

المكتبة الأثرية بالقيروان بقطعة منه. انظر: دراسة للدكتور أبو الأجناف حول يحيى بن عمر من خلال كتابه المذكور في مجلة معهد المخطوطات العربية بمجلة29 ج2 شوال 1405 ربيع الآخر 1406 - يوليو - دجنر 1985م.

19- أخبار الفقهاء والمحدثين(ص291) والمدارك(4/432) ونفع الطيب(2/520).

20- اقرأ نماذج من هذه الردود في كتاب ابن اللباد(ص49) وما بعدها.

21- اقرأ نماذج من هذه المسائل الفرعية التي كانت محل خلاف بين المذهبين في: مدخل أصول الفقه المالكي للدكتور المختار ولد أباه(ص21).

وقد بين الإمام الشافعي في رسالته، وفي اختلاف الحديث، وفي كتاب الأم، أسس مذهبه التي تتمثل في مبادئ تختلف في منهجها عن الأصول المالكية، منها:

- 1- إعطاء الأولوية للحديث المرفوع.
 - 2- عدم اعتبار العمل مفسراً للحديث.
 - 3- اعتبار إجماع أهل المدينة لا ينفصل عن إجماع الأمة.
 - 4- حصر الإجماع فيما علم من الدين ضرورة كعدد الصلوات مثلاً.
 - 5- عدم اعتبار المصالح التي لم ينص عليها الشرع.
- ولقد كانت هذه الآراء طعناً في المبادئ المالكية، فهب علماؤهم يبحثون في استخلاص الأسس لمذهب الإمام مالك وتوضيح مناهجه، لكن أكثر اعتمادهم كان على الحجج التي تثبت أفضلية الإمام وأحقيته، فاشتغلوا بتقويم شخصيته أكثر مما عنوا بتقويم آرائه. ولا يغفل في هذا السياق مزاحمة الظاهرية للمذهب المالكي بالأندلس، واستهداف كل أصوله بالنيل والتنسيף، مما اضطر المالكية إلى الدفاع عن مذهبهم، وعن إمامهم، وجرت لهم مع أبي محمد بن حزم (ت 456هـ) مناظرات مشهورة²².
- ولا شك أن هذه الردود ومناظرات المخالفين هي التي جددت عند المالكية ضرورة إبراز أسس مذهبهم النهائية، وعرض آرائهم في الأصول، فجاءت هذه الآراء في المراحل المتقدمة مبسوطة بين ثنايا مادة كتب الردود والمناظرات والجدل والخلاف، ثم ما لبثت أن بدأت معالمها تتضح في شكل مؤلفات مستقلة ابتداء من القرن الثالث الهجري.

²² - ينظر: الدراسة التي قام بها عبد المجيد التركي حول المناظرة بين ابن حزم والباجي، ط. دار الغرب الإسلامي - بيروت، لبنان.

المبحث الثاني: دعوى قصور المالكية في علم أصول الفقه

أثار بعض الباحثين المعاصرين قصور المالكية في علم أصول الفقه فهما وتدرسا وتأليفاً²³، وكان جل اعتمادهم في تشخيص هذا القصور أمرين:

الأمر الأول: ما اشتهر عند علماء الأصول من أن طرق التأليف في علم الأصول لا تعدو طريقتين:

الأولى: طريقة المتكلمين الشافعية.

والثانية: طريقة فقهاء الحنفية، ولم يذكروا للمالكية شيئاً.

الأمر الثاني: نقول مستغلة بمجملته، غير واضحة ولا كافية ولا شافية في مراد أصحابها بها، كالذي نقلوه عن ابن رشد الحفيد (ت595هـ) والعلامة ابن خلدون (ت808هـ) وأبي العباس المقرئ (ت1041هـ) تصف المدرسة الأصولية المالكية بالضعف وقلة الإنتاج. والبحث يقتضي الوقوف عند هذين الأمرين للتأكد من صحو دلالتهم على ما قصدوا. أولاً: نبدأ بالأمر الأول وتساءل هل الاختصار على طريقة الشافعية والحنفية في تدوين قواعد العلم يعني تجاوزاً للمذهب المالكي، وإغفالاً لجهود علمائه، في تأسيس منهج أصولي متميز؟.

الحقيقة أن منهج المتكلمين في الكتابة الأصولية أسسه الإمام الشافعي برسائلته الأصولية، وتبعه في ذلك فقهاء الشافعية، والمالكية، والحنابلة، والشيعة الإمامية والزيدية والإباضية. ولقد استهوى هذا المنهج العلمي الكثير من علماء المذاهب الأخرى، فأبدعوا في تطوير علم الأصول موضوعاً، وأكثروا من التأليف فيه، وأوسعوا مجال البحث والنظر في قضاياها بهذا المنهج تأليفاً ومناظرة وتدرسا تفوق غيرهم من أرباب الطوائف الأخرى، سلمت لهم الزعامة والقيادة فيه، ونسب إليهم المذهب باتجاهاته ومناهجه، وأصبح معروفاً بمذهب المتكلمين، بينما هو في حقيقة

²³ ينظر ما كتبه شيخنا الدكتور عمر الحدي رحمه الله في كتابه: محاضرات في تاريخ المذهب المالكي بالغرب الإسلامي (ص81-88) ومباحث في المذهب المالكي بالمغرب (ص141-146) والعلامة المختار ولد باه في كتابه: مدخل إلى أصول الفقه المالكي (ص14) ومقال: المدرسة المالكية الأصولية وإبداع المغاربة فيها للباحث محمد التسماني (ص89) (ندوة التراث المالكي بالغرب الإسلامي - منشورات كلية الآداب - عين الشق - البيضاء) والمدخل إلى أصول التشريع الإسلامي لمصطفى الوضيقي (ص11).

أمره يعني في الأصول عموم أتباع هذا المذهب، أو إن شئت قلت: يدخل فيه كل من ارتضى منهج الإمام الشافعي في أصول الفقه²⁴.

ثم لا نعدو الصواب إذا قلنا: إن أساطين علم أصول الفقه على طريقة المتكلمين، كإمام الحرمين الجويني (ت478هـ) وأبي حامد الغزالي (ت505هـ) وفخر الدين الرازي (ت606هـ) وسيف الدين الآمدي (ت631هـ) كانوا عالة على إمام المالكية في عصره، الأصولي الفذ، المناظر البارغ، جامع مباحث الفن، الإمام القاضي أبي بكر الباقلاني (ت403هـ) حيث تأثروا بإبداعه وعبقريته، فأكثروا من النقل عنه، ومحاكاته في مصنفااته، خاصة الأصولية منها مثل: التقريب والإرشاد، والمقنع في أصول الفقه.

وتوالى كتابات المالكية في أصول الفقه على منهج المتكلمين²⁵، فنجد أبا الوليد الباجي (ت474هـ) إثر رجوعه من المشرق، وقد تشبع بالحديث والأصول والجدل، يضع مشروعا أصوليا ضخما، ينافح فيه عن النظريات الأصولية الرائجة في أوساط المالكية على أساس من المنهجية الكلامية والتحقيق المنطقي الجدلي، فجاءت كتبه: (إحكام الفصول) و(المنهاج في ترتيب الحجاج) و(الإشارات) و(الحدود) إسهاما في إعمال الاجتهاد والرأي والنظر والجدل، سواء في أصول الفقه، أو في أصول الدين.

وجاء أبو عبد الله المازري (ت536هـ) فشرح برهان الإمام في كتابه (إيضاح الحصول من برهان الأصول)، وألف القاضي أبو بكر بن العربي (ت543هـ)، كتابه (الحصول في علم الأصول)، واختصر ابن رشد الحفيد مستصفي الغزالي في كتابه (الضروري في أصول الفقه)، وشرح أبو الحسن الأبياري (ت616هـ) البرهان في كتابه (التحقيق والبيان في شرح البرهان)، واختصر ابن رشيقي (ت632هـ) المستصفي في كتابه (لباب الحصول في علم الأصول)، وألف أبو عمرو بن الحاجب (ت646هـ) مختصرين في الأصول، وأبو العباس القرافي (ت684هـ) (تنقيح الفصول) وشرحه، وغير هؤلاء كثير...

يضاف إلى ما تقدم أن المتأخرين من الحنفية والمالكية والشافعية قد سلكوا في تدوين مباحث الأصول طريقة جمعوا فيها بين الطريقتين السابقتين، حيث راعوا فيها أصول المالكية

²⁴ - ينظر: الفكر الأصولي للدكتور عبد الوهاب أبي سليمان (ص446).

²⁵ - اقتصرنا في التمثيل على المطبوع المتداول.

والشافعية والحنفية، فاعتنوا بتحقيق القواعد الأصولية على منهج المتكلمين بإقامة الأدلة العقلية والنقلية على إثباتها، مع الاعتناء أيضا بتطبيقها على الفروع الفقهية على منهج الحنفية²⁶. وكان ممن ألف من المالكية على هذا النهج، أبو القاسم ابن جزى الغرناطي (ت741هـ) في كتابه (تقريب الوصول إلى علم الأصول) وأبو عبد الله الشريف التلمساني (ت771هـ) في كتابه (مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول) وأبو إسحاق الشاطبي (ت790هـ) في كتابه (الموافقات) وشرح (جمع الجوامع لابن السبكي) من المالكية كأبي العباس حللولو (ت898هـ) وأبي عبد الله الخطاب (954هـ) وأبي زيد البناي (ت1198هـ) وغيرهم.

نخلص مما سبق إلى أن ما جرى عليه الأصوليون من الاكتفاء بذكر طريقة المتكلمين، وطريقة الحنفية في تأليف أصول الفقه، لا يعني بالضرورة إقصاء المالكية من صياغة مباحث هذا العلم، وتحرير قواعده، وإرساء دعائمه، بل شاركوا مشاركة فعالة تشهد بنبوغهم، وطول باعهم، وتفوقهم في هذا العلم.

ثانيا: أما النقول المنسوبة لابن رشد الحفيد، وابن خلدون، والمقري، في ضعف المالكية وقلة زادهم في الأصول، فهي نقول شحيحة يشوبها كثير من اللبس والاحتمال.

(أ) ابن رشد: يقصد ابن رشد -فيما نقلوا عنه- إلى بيان شرعية النظر في كتب القدماء (الفلاسفة)، لأنها أساس المعرفة العلمية الفلسفية، ومثل لذلك بأن الفقيه إذا كان يتعلم ويستفيد مما شيده الأسلاف من معارف وعلوم تخص القياس الفقهي (علم أصول الفقه)، فكذلك يجب أن نستفيد مما شيده القدماء في مجال القياس العقلي (علوم المنطق).

ونص كلامه: « وما الذي أحوج في هذا إلى التمثيل بصناعة التعاليم، وهذه صناعة أصول الفقه، والفقه نفسه لم يكمل النظر فيهما إلا بعد زمن طويل؟ ولو رام إنسان من تلقاء نفسه أن يقف على جميع الحجج التي استنبطها النظار من أهل المذاهب في مسائل الخلاف التي وضعت المناظرة فيها بينهم في معظم بلاد الإسلام -سما عدا المغرب- لكان أهلا أن يضحك منه، لكون ذلك في حقه ممتنعا، مع وجود ذلك مفروغا منه »²⁷.

²⁶ - ينظر: أصول الفقه للشيخ العربي اللوه (ص38).

²⁷ - فصل المقال (ص92-93).

ولست أدري كيف استقام لهم أن يفهموا من هذا النص: « أن علم الأصول يروج في جميع البلدان ما عدا المغرب... »²⁸، مع أن ابن رشد يقصد أن المناظرات الفقهية التي كانت تنظم بين أنصار المذاهب الفقهية المختلفة في جل أقطار المشرق العربي، حيث التعدد المذهبي قائم، لا يعرفها المغرب - الغرب الإسلامي عموماً - بذلك الزخم المعروف هناك، حيث كانت السيادة فيه - وما زالت - للمذهب المالكي²⁹.

وضعف المغاربة في البحث والمناظرة، حقيقة قررها أكثر من واحد، وعبر عنها الباجي في مقدمة الشهاج بقوله: « فإني لما رأيت بعض أهل عصرنا عن سبل المناظرة ناكبين، وعن سنن المجادلة عادلين، خائضين فيما لم يبلغهم علمه، ولم يحصل لهم فهمه، مرتبكين ارتباك الطالب لأمر لا يدري تحقيقه، والقاصد إلى نهج لا يهتدي طريقه، أزمعت على أن أجمع كتاباً في الجدل... »³⁰.

إذ كيف يقصد ابن رشد علم الأصول وهو رائج في بلده، ذائع بين أهله، نافقة سوقه، فهذه مؤلفات الباجي كالإشارة، وإحكام الفصول، متداولة في مدارس الأندلس، إقراء وإجازة³¹، درس القاضي عياض أصول الفقه بكتاب الإشارة لأبي الوليد الباجي على أبي علي الصدي بمدرسة فتخرج به تخرجاً كاملاً³²، وهذا العلامة ابن حزم (ت456هـ) قد فتن بدروسه ومصنفاته في الأصول فقهاء المالكية، وأرهقهم بمناظراته وجدله في ميوزقة وغيرها من مدن الأندلس، خاصة قبل عودة الباجي من المشرق³³، ناهيك عن فطاحل معاصرين لابن رشد، حلّقوا في آفاق علم الأصول تأليفاً وتدريساً ومناظرة، كالقاضي أبي بكر بن العربي، وأبي محمد الشلبي (ت551هـ)، وأبي الحسن الفزاري (ت553هـ) وأبي الحسن بن النعمة (ت567هـ) وغيرهم³⁴.

²⁸ - العلوم والآداب والفنون على عهد الموحدين، للشيخ النووي (ص58)، ومحاضرات في تاريخ المذهب المالكي (ص72)، وتبعهما كل من تناول الموضوع بعدهما.

²⁹ - مناظرات في أصول الشريعة الإسلامية (ص65-67).

³⁰ - الشهاج في ترتيب الحجاج (ص1).

³¹ - ينظر فهرس ابن عطية (ص136) والغنية (ص134-166-184).

³² - أعلام الفكر الإسلامي في تاريخ المغرب العربي، ص58.

³³ - المدارك (8/122).

³⁴ - يأتي هؤلاء في فهرس الأصوليين المالكية.

وفيلسوف قرطبة نفسه أصولي بارع، ومتكلم نظار، اختصر مستصفي الغزالي اختصار مناظر مناقش، ومحرر مستقل، مكتفيا بما يحتاج إليه من صناعة الأصول³⁵، بل إن كتابه (بداية المجتهد) يمثل أكمل نموذج لتطبيق أصول الفقه تطبيقا منهجيا على كامل أبواب الفقه السني، يعتمد عليها الفقيه معيارا ومرجعا للبيان والتأويل.

وفي (البداية) أيضا إحياء إلى علم شرعي جديد، سيتلور في شكله النهائي بعد قرن ونصف على يد شيخ المقاصد أبي إسحاق الشاطبي، وهو علم مقاصد الشريعة.

أبعد كل هذا يقال: إن ابن رشد الحفيد يتهم المالكية بقصورهم في علم الأصول؟! !

(ب) ابن خلدون: نعت ابن خلدون المالكية بأنهم ليسوا بأهل نظر، وأن تأليفهم في فن الخلاف والجدال أقل من تأليف الحنفية والشافعية³⁶.

وإذ لم تلق هذه التهمة من العلامة ابن خلدون في حق أهل مذهبه قبولا واستحسانا، حيث يرى الباحثون في التراث المالكي أنها تحمل من الغلو والتجني الشيء الكثير³⁷، وتنطوي على مبالغة ومغالاة لا حدود لها³⁸، فإننا نود الإشارة إلى أن طريقة ابن خلدون في البحث استقرائية، إذ ينطلق من جزئيات الواقع ليستخرج منها أحكاما عامة كلية عن الحضارة والعمران وارتباطها بالعلم والتعلم، وهي في الوقت نفسه استنباطية تفرض عليه تصورا معينا للواقع حسب تلك الأحكام الكلية العامة³⁹.

وهذا ما يفسر إهماله للكثير من المعلومات التي لا تدخل في نطاق تلك الأحكام، وإلا فكيف نفسر إهماله لإنتاج مالكية الأندلس الخصب والمثمر والطريف أحيانا في مجال الأصول والخلاف والجدل، وقد تدفق على أيدي الباجي، وابن العربي، وابن رشد الحفيد، والشاطبي وأمثالهم، إن لم نستحضر مقولته القاسية المقررة بصورة قاطعة وكلية وعامة في حق المذهب المالكي إذ يقول: «ولهذا لم يزل المذهب المالكي غضا عندهم -أي أهل المغرب والأندلس- ولم يأخذ تنقيح الحضارة وتهذيبها كما وقع في غيره من المذاهب»⁴⁰، وهو يشير إلى ما عرفه

³⁵ - ينظر: الضروري في أصول الفقه (ص35).

³⁶ - المقدمة (1067/3).

³⁷ - محاضرات في تاريخ المذهب المالكي (ص72-73).

³⁸ - مدخل إلى أصول الفقه المالكي (ص72-73).

³⁹ - قضايا ثقافية لعبد المجيد التركي (ص411-412).

⁴⁰ - المقدمة (1055/3).

المذهب الحنفي والشافعي في المشرق من النظر والاجتهاد والبحث في الأصول والخلاف والجدل.

وكيف نبرر اعتقاده بأن علماء المذهب المالكي لم يحرروا أصوله، ولم يقيموا أدلته، ولم يستطيعوا وضع نظريات مذهبية تجعل المفتي قادرا على إدراج المسائل الفرعية تحت قواعد عامة مضبوطة، تسهل عملية الاجتهاد والتشريع والقياس إذا لم نتذكر قوله في حقهم: «وأما المالكية فالأثر أكثر معتمدتهم، وليسوا بأهل نظر، وأيضا فأكثرهم أهل المغرب وهم بادية غفل من الصنائع إلا في الأقل...»⁴¹.

وكيف نفهم سر قسوته على فاس -عاصمة المغرب العلمية- وحكمه عليها بالخلو من العلوم، وهو نفسه تتلمذ على شيوخها⁴² القادمين إلى تونس إثر حملة أبي الحسن المريني، ثم برر خروجه من تونس باشتياقه إلى ملاقة شيوخه القدامى الذين رجعوا إلى حاضرتهم فاس⁴³، إذا نحن نسينا نظريته في العمران؟.

وقد يكون لموقفه من المختصرات العلمية في الفقه والأصول أثر في بلورة هذا الموقف الخجافي المنتقص من قيمة الفكر المالكي ومقدرته على الإبداع والابتكار والتفوق، ولهذا كان يقدم في الأصول (بديع النظام) لابن الساعاتي على مختصر ابن الحاجب الأصلي، ويقول: إنه أقعد بالفن، زاعما أن ابن الحاجب لم يأخذه عن شيخ⁴⁴.

بقي أن أشير إلى ملحوظة علمية، وهي أن وصف ابن خلدون المالكية بقلّة النظر، إنما أورده في فن (الخلافات) وليس في فن (أصول الفقه) الذي اقتصر فيه على الإشادة بطريقة المتكلمين والفقهاء، وما أعقبهما من مصنفات بلغ بالفن غايته، وما درج عليه بعض الباحثين من تعميم هذا الوصف على فن الأصول والخلاف والجدل مخالف لهذه الحقيقة!.

هلا انصف ابن خلدون نفسه وهو قاضي قضاة المالكية، الإمام البحر الهمام، الأصولي المتكلم النظار، عني بعلم الأصول تدريسا وتأليفا، وشرح أرجوزة لسان الدين بن الخطيب في أصول الفقه شرحا لا غاية وراءه في الكمال⁴⁵.

41 - المقدمة (1067/3).

42 - ينظر برنامج المجاري (ص150).

43 - التعريف بابن خلدون ورحلته غربا وشرقا (ص66 وما بعدها).

44 - نيل الابتهاج (ص252).

45 - الإحاطة (507/3) ونيل الابتهاج (ص251) وشجرة النور (ص:228).

(ج) **أبو العباس المقرئ**: قال -وهو يصف حال أهل الأندلس في فنون العلم- : « وعلم الأصول عندهم متوسط الحال »⁴⁶.

ورغم ان هذه المقولة تنصرف حقيقة إلى مالكية الأندلس، ولا تعم سائر المالكية، فإنها من زاوية أخرى، تبقي لهم حظا واعتناء بعلم الأصول، ولا تعريهم من الاتصاف به، أو تخلي ساحتهم من مزاولته، ومع ذلك فهي مجانبة للصواب، إذ كيف يغفل المقرئ -وهو متأخر نسبيا مطلع- جهود مالكية الأندلس في إثراء الدرس الأصولي، وإنضاج قواعده ونظرياته درسا ومناظرة وتصنيفا؟.

بل نجد دراسات وأبحاثا تؤكد في مجملها الوجود الفعلي للدراسات الأصولية المالكية بالمغرب -فضلا عن الأندلس- على الأقل منذ العصر الموحد، ومما يدل على ازدهار علم الأصول في عهد الموحدين ما ذكرته بعض المصادر من أن الأندلسيين يرحلون لتعلمه ودراسته على يد الشيوخ بالمغرب⁴⁷، وظهرت مراكز مهمة للمذهب المالكي بكل من فاس، وسبتة، ومراكش. وكان يدرس فيها إلى جانب أصول الفقه، علم الجدل والحديث والتصوف والقراءات.

ولا يقوت هنا التنبيه إلى أن التجديد في علم أصول الفقه إنما جاء من المغرب على يد الفقيه الأصولي النظار أبي إسحاق الشاطبي في كتابه الماتع (الموافقات).

المبحث الثالث: إسهام المالكية في علم الأصول

إن الباحث في التراث الأصولي المالكي يجد أمامه ثروة هائلة من المدونات الأصولية، الضاربة بجذورها في أعماق التاريخ، المتفاوتة مضامينها ومشاربها تناولاً وأسلوباً ومنهجاً. شارك في وضعها وصياغتها ثلة كريمة من علماء المذهب المالكي مشرقاً ومغرباً. فجاءت حصيلة ضخمة تدل ولا شك على اهتمام القوم بعلم الأصول، وأهم كغيرهم من اتباع المذاهب الأخرى يهتمون بهذا اللون من المعرفة، ويتنافسون في ارتياد آفاقه، وسبر أغواره، وبلورة مبادئه تعلماً وتعليماً ومباحثة وإنتاجاً. فلا يلبث أن يظهر له أن المالكية لم يكونوا كما صورهم

⁴⁶ - نفح الطيب (1/221).

⁴⁷ - العلوم والآداب والفنون على عهد الموحدين (ص 58-59).

تلك الدعاوى المتقدمة، قاصرين في علم الأصول، عازفين عن كتبه ومباحثه، بل لهم قدم راسخة في معرفته، ومشاركة غنية حافلة في إثرائه، تشهد لهم بالنبوغ والتفوق والإبداع.

فليس من الإنصاف إذن أن نقلل من جهود المالكية في هذا المضمار، وقد ألقوا في علم الأصول أزيد من مائتي كتاب⁴⁸، وأسهموا في إثراء وسائل الاستنباط حينما ربطوا بين المصالح والتشريع، وظهرت ثمرة هذا الإسهام في البحوث الشيقة الواردة في مصنفات القرافي، والشاطبي، والمقري، وابن فرحون، وغيرهم⁴⁹.

كما أنه ليس من الموضوعية في شيء التنقيص من قيمة الفكر المالكي، وقد حكم بلادا مختلفة، وغلب في بيئات بعيدة، وأثبت في كل ذلك جدارته وصلاحيته ومقدرته على خلق القواعد التي تمد ممارسيه بالحلول العلمية لمشاكل الناس، وما ذلك إلا لما يتمتع به من وفرة في أصول الاستنباط، ومرونة في هذه الأصول، واتجاهها نحو تحقيق المصلحة من أقرب طريق وأيسر سبيل، وارتباط هذه الأصول وتكاملها فيما بينها، لأنها من معين واحد، وهو النص الشرعي، فكان المذهب المالكي وما زال -أصولا وفروعا- في نمو وازدهار، وخصوبة وإثمار، لا مثالا له أسباب القوة والسعة والثراء والعطاء.

كما أن المتبع لحركة تدوين علم الأصول عند المالكية يرى أنها لم تتأخر في الزمن، بل بدأت في عصر مبكر من خلال كتب الردود على المخالفين، هذه الكتب وإن اهتمت بتناول مسائل الخلاف، إلا أنها تشير في عرض الرأي المخالف ومناقشته إلى مبادئ أصولية، وبحوث استدلالية، وضوابط لغوية، هذه المبادئ والبحوث والضوابط هي التي كونت فيما بعد مادة علم أصول الفقه.

فللمالكية اهتمام بأصول الاستنباط، حيث تعود أول مدونات العلم عندهم إلى القرن الثالث الهجري، فقد نسبت المصادر كتباً وبحوثاً في الأصول إلى كل من: أصبغ بن الفرج المصري (ت225هـ)، ومحمد بن سحنون القيرواني (ت256هـ)، وقاسم بن محمد القرطبي (ت278هـ)، والقاضي إسماعيل البغدادى (ت282هـ)، ويحيى بن عمر الكتاني (ت289هـ)، وزكرياء بن يحيى الكلاعي (ت300هـ).

⁴⁸ - يأتي هذا قريبا في فهرس مصادر المالكية في الأصول.

⁴⁹ - ينظر: مدخل إلى أصول الفقه المالكي ولد به (ص15).

وإن كانت مشاركتهم تركز في الأغلب على موضوعات أصولية مفردة هي مثار نزاع وجدل بين الفقهاء، أو مباحث تمثل مجموعة من المشكلات الأصولية التي شغلت بال الفقهاء في ذلك العصر.

وفي القرن الرابع ثما علم الأصول، واتسعت آفاقه، وبرزت نظرياته، فظهر إنتاج أصولي متطور ساهم في تحديد ملامح هذا العلم منهجا وموضوعا، ونشطت حركة التأليف فيه أكثر من سابقه، فنجد طائفة من المصنفين أمثال: أبي الحسن عمر بن محمد الأزدي (ت328هـ) وأبي بكر محمد بن الوراق (ت329هـ)، وأبي الفضل بكر بن العلاء القشيري (ت344هـ)، وأبي عبد الله محمد بن مجاهد الطائي (ت370هـ)، وأبي بكر محمد الأبهري (ت375هـ)، وأبي عبد الله محمد بن خويزمنداد (ت حوالي390هـ)، وأبي الحسن بن القصار (ت397هـ)، وغيرهم.

ويزداد التأليف في هذا الفن في القرن الخامس، إذ نجد من مؤلفيه أصوليين بارزين أسهموا في رفع صرح العلم، بتوسيع عباراته، وفك إشاراته، وبيان إجماله، ورفع إشكاله، أمثال: الفقيه الأصولي أبي جعفر أحمد الداودي (ت402هـ) والإمام الأصولي الكبير أبي بكر الباقلاني (ت403هـ)، والفقيه القرطبي أبي عبد الله محمد بن الفخار (ت419هـ)، والفقيه الأصولي النظار أبي محمد عبد الوهاب البغدادي (ت422هـ)، وأبي عمر الطلمنكي (ت429هـ)، وأبي مروان عبد الملك القرطبي المعروف بابن المش (ت436هـ)، والأصولي المتمكن أبي الفضل محمد بن عمرو البغدادي (ت452هـ)، ومجدد أصول الفقه في الغرب الإسلامي أبي الوليد سليمان الباجي (ت474هـ)، وولده أبي القاسم أحمد الباجي (ت493هـ).

وكانت المصنفات الموضوعة في هذا القرن مصادر العلم فيما تلاه من عصور، وأصبحت الأجيال القادمة عالة على إنتاج رواده، أسيرة جهودهم فكرا ومضمونا ومنهجاً. وتتسع دائرة التأليف في الأصول في القرن السادس، فتسهم فيه طائفة من جهابذة الفكر الأصولي عند المالكية، بوضع لمسات من التهذيب والتكميل على صرح العلم، وإضفاء فسحة فنية عليه تمس حسنه ورونقه وجماله. أمثال: الفقيه الأصولي الزاهد أبي بكر الطرطوشي (ت520هـ)، والفقيه البنسي أبي بكر عبد الله اليايري (ت523هـ)، وأبي عبد الله محمد المهدي بن تومرت (ت524هـ)، والأصولي المتكلم محمد بن المسلم الصقلي (ت

حوالي 530هـ)، والإمام الأصولي المتكلم الطيب أبي عبد الله المازري (ت 536هـ)، وعالم الأندلس الكبير القاضي أبي بكر بن العربي (ت 543هـ)، والحافظ أبي محمد عبد الله الشلبي (ت 551هـ)، والماهر في الأصول والكلام أبي الحسن الفزاري (ت 553هـ)، والعالم المتفنن أبي الحسن علي بن النعمة (ت 567هـ)، والعالم المغربي أبي يعقوب يوسف الورجلاني (ت 570هـ)، وقاضي الجماعة بمراكش أبي الحسن علي بن أبي القاسم المعروف بابن أبي كنون (ت 577هـ)، وأبي حامد الصغير حسن بن علي المسيلي (ت 580هـ)، وأبي القاسم عبد الجليل الربيعي المعروف بابن الصابوني (ت 595هـ)، والفقيه الأصولي الفيلسوف الكبير أبي الوليد محمد بن رشد الحفيد (ت 595هـ)، وأبي عبد الله محمد بن علي القندلاوي (ت 596هـ)، وأبي الحسن علي بن عتيق المعروف بابن مومن (ت 598هـ)، وأبي بكر محمد بن أبي جرة المرسى (ت 599هـ).

وبأبى القرن السابع وقد اكتمل فن الأصول واستوى ونضج، وتفنن العلماء في ابتكار طرق فنية جديدة لصياغة قواعده، وتنحو نحو التقنين والحفظ والتعليم، فظهرت ثروة أصولية قيمة ما زال أثرها ملموسا في كثير من مصنفات العلم ومدونات، وهكذا نجد من مصنفات هذا القرن ما يربو على العشرين⁵⁰، نذكر منهم: أبا عبد الله محمد بن إبراهيم الشهر بالأصولي (ت 612هـ) والإمام الأصولي الخقق النظار أبا الحسن علي بن إسماعيل الأبياري (ت 616هـ)، والأصولي المجتهد أبا عبد الله محمد بن المناصف (ت 620هـ)، والأصولي المتبحر أبا الحسن علي بن محمد بن القطان الفاسي (ت 628هـ)، والجمال أبا علي الحسين بن عتيق بن رشيقي (ت 632هـ)، والأصولي المتبحر النظار أبا عمرو عثمان بن الحاجب (ت 646هـ)، والإمام العمدة الأصولي البارع أبا العباس أحمد بن إدريس القرافي (ت 684هـ)، وغيرهم.

ورغم وفرة المصنفات الأصولية في القرن السابع والذي سبقه، فإن القرن الثامن شهد نقلة حقيقية وتطورا مهما في علم الأصول، حيث تنوعت أساليب البحث ومناهج التأليف فيه، من مختصرات أصولية صيغت بأسلوب دقيق، وعبرة منتقاة، تحتزن رصيذا غير محدود من المعارف والمعاني، إلى أنظام لطيفة تذكر المبتدئ برووس مسائل الفن، وتحلق بالمنتهي في رحابه الواسعة، إلى تجديد وابتكار في العلم، وطرق أبواب طريفة غفل عنها المتقدمون، فتفتقت عنها

⁵⁰ - نستوفي أسماءهم ومصنفاتهم في فهرس مصادر المالكية في الأصول.

عبقريّة الإمام المغربي الفذّ أبي إسحاق الشاطبي، ... كل ذلك مع تحرير مباحث الفن، ودفع الاعتراضات عنها، وربطها بشكل أكبر بفروع الفقه، وترتيبها بحسن العرض والترتيب والتهديب.

وتعد من مؤلفي هذا القرن أكثر من عشرين، نذكر منهم: الفقيه المتحرر أبا الفتح تقي الدين بن دقيق العيد (ت702هـ)، وأبا العباس ابن البناء المراكشي (ت721هـ)، وأبا القاسم بن الشاط السبكي (ت723هـ)، والإمام الأصولي المتفنن أبا القاسم محمد بن جزّي الغرناطي (ت741هـ)، والأصولي الخفّ النظار أبا عبد الله محمد بن أحمد الشريف التلمساني (ت771هـ)، والأصولي المنطقي الفحل أبا زكرياء يحيى الرهوني (ت773هـ)، والأصولي الجهبذ البارع أبا إسحاق الشاطبي (ت790هـ)، وغيرهم.

ويطلع القرن التاسع والناس ما زالوا مولعين بالمختصرات والمتون والأنظام شرحا وتعليقا وتنكيلا ودرسا، خاصة تلك التي استحوذت على اهتمام طلبة العلم والعلماء منذ ظهورها، مثل: مختصر ابن الحاجب الأصلي، وتنقيح القرافي، وجمع الجوامع لابن السبكي، فظهر مؤلفون جدد نذكر منهم: أبا عبد الله محمد بن عرفة الورغمي (ت803هـ)، وأبا زيد عبد الرحمن بن خلدون (ت808هـ)، والأصولي البحاثة أبا العباس حلّول (ت898هـ)، والخفّ أبا العباس أحمد بن زكري التلمساني (ت899هـ)، والأصولي المطلع أبا علي حسن الشوشاوي (ت899هـ)، وغيرهم.

وفي القرن العاشر نجد العناية ما زالت موجهة إلى شرح المتون والمنظومات، مع فتور في الهمم، وتعلق بكتب السابقين، وغياب للتجديد والإبداع، وكان من جملة من ساهم في التأليف في هذا القرن: أبو الحسن علي بن قاسم الزقاق (ت912هـ)، والأصولي المتفنن أبو عبد الله محمد الخطّاب (ت954هـ)، والخفّ ناصر الدين اللقاني (ت1089هـ)، والحاج أحمد أقيت (ت1094هـ)، وغيرهم.

وتستمر العناية ببعض المتون في القرن الحادي عشر حواشي وطررا وتقاييد ومجالس مذاكرة، دون أن يرى الباحث تأليفا مستقلا مبتكرا في الفن يعيد إلى الأذهان إبداعات القرون المتقدمة، وكان ممن عني بالفن في هذا القرن وألف فيه: أبو العباس الحارثي الدلاني (ت1051هـ)، وأبو عبد الله محمد المرباط الدلاني (ت1089هـ)، وأبو عبد الله محمد بن سليمان الروداني (ت1094هـ)، وآخرون.

وترتفع وتيرة التأليف في الفن في القرن الثاني عشر دون أن ترتفع الهمم عند الكثيرين إلى أكثر من وضع حواش وتقائيد على بعض الشروح والتون، لا سيما شروح متن ورقات إمام الحرمين، وجمع الجوامع لابن السبكي، مع التركيز على قضايا أصولية شغلت بال العلماء في ذلك العصر، فتصدوا لها بالتحريير والتحقيق والتدقيق، وكان ممن عالجوا التأليف في هذا القرن: المتبحر في المنقول والمعقول أبو علي الحسن اليوسي (1102هـ)، والبحر الزخار، المتبحر في المعقول والمنقول، أبو العباس أحمد بن مبارك السجلماسي (1155هـ)، وأبو عبد الله محمد بن جسوس الفاسي (1182هـ)، والمحقق أبو زيد عبد الرحمن الباني (1198هـ) وغيرهم.

ويزداد الفتور في كتابات الفن في القرن الثالث عشر، فلا تكاد تلمح إلا عاكفا على متن ينظمه، أو متعلقا بنظم ينشره، وكان من هؤلاء: علامة شنقيط عبد الله الغلاوي (1207هـ)، وأبو عبد الله محمد الشقشاوي (1232هـ)، والأصولي البياني البارز عبد الله بن إبراهيم الشنقيطي (1235هـ)، وغيرهم.

وفي القرن الرابع عشر نشهد ازدهارا في فن الأصول من حيث التصنيف، إذ يتجاوز الكتابون في موضوعاته العشرين، دون أن تخرج كتاباتهم عن وضع حواش وتعليقات وطرر على كتب صمدت بأصالتها عبر القرون، وشغلت الناس -ولا زالت- بما تحويه من تحرير وتحقيق وقوة في المنهج، فصارت عمدة أهل الأصول في القرون المتأخرة، ويصدق هذا على ورقات الإمام، وتنقيح القرافي، وجمع الجوامع وشروحه، وموافقات الشاطبي.

وبعد فهل من المقبول علميا بعد هذا العدد الذي أحصيناه من مؤلفات المالكية في الأصول أن يرفع أحد عقيرته باتهام المالكية بالقصور وضعف النظر، وقلة العطاء في فن الأصول.

//////////////////////يتبع

ملحوظة: تأتي لائحة مصادر البحث ومراجعته مفصلة في آخر المحور الثالث.